

نظرة قانونية،

اجمهزة السلطة في أقاليم الدولة الفيدرالية

د. فلام اسماعیك حاحم

كاكا اصبحت موضوعة الفيدرائية واحدة من القضايا الاكثر اثراث في الحياة السياسية العراقية في الوقت الراهن، الأ ان ما كتب عن الفيدرالية وما نوقِش حولها لا يؤلف سوى النزر القليل من الموروث الغزير الذي خلفته تجربة البلدان التي اتخذت من الفيد رالية شكلاً للدولة، والتي تؤلف الاقطاب الاكثر أهمية على الخارطة السياسية لعالمنا العاصر من هنا الاهمية السبالغة للخوض في الجوانب الختلفة لموضوعة الفيدرالية، النظرية منها وتلك التي تتناول تجارب الشعوب في تنظ يم أجهزة السلطة في اقتاليم السادولة الاتحــــادية وتلك التي لا تتمتع بصفة الطرف الفيدرالي القانونية. 99

> تتميز اجهزة السلطة في اقاليم الدولة الفيدرالية والوحدات التي لا تتمتع بصفة الاقليم في الدولة بالاختلاّف والتنوّع. وربما كان لأختلاف اساليب نشوء تلك الفيدراليات وخصوصيات مكوناتها القومية والاثنية والدينية والطائفية، وحتى الثقافية واللغوية، اثـر في ذلك التنـوع والاختلاف. فاستعراض ما يـزيـد عن العشرين دولة فيدرالية تظم ٣٠٠ اقليما (جمهـ وريــة وولايــة ومقــاطعــة واقليـم ومحــافظــة...الخ) واكثــر من ٢٠ وحــدة لا تتمتع بصفة الاقّليم الفيدرالي، تدلنا على مدى تمتع اجهزة السلطة فيها بسمات جـوهـريــة مميـزة وغيــر مكـررة. لكن مهمــة البحث المستفيض في خصائص تلك الاجهزة تبدو عسيرة وغير واقعية، لا سيما في مقالة محدودة المساحة. لذا اجد ضروريا تناول السمات الاكثر عمومية وشمولا لاجهزة السلطة في اقاليم الدولة الفيدرالية ووحداتها الغير متمتعة بصفة الاقليم (الطرف) الفيدرالى. وهنا اجد لزاما التنويه الى ان الكثيرين، حتى من بين الحقوقيين ورجال الدولة باتوا يطلقون تسمية الفيدراليات على اطراف الدولة الفيدرالية (اى اقاليمها)، ما يجعلنا نقف امام حالة التباس المضاهيم. فالفيدرالية كمفهوم سيا-قانوني تعني الدولة التي تؤلف مساحة وحداتها الادآرية ومكوناتها، المساحة التي تسري عليها سلطة الدولة العامة وقوانينها وهما العنصران اللذان يجسدان مبدأ سيادة السدولسة علسي كسامل تسرابهسا السوطني (مساحتها). حتى انه يبدو غريبا، وريماً نشازا ايضا، القول بان الدولة الفيدرالية (الاتحادية) تتألف من فيدراليات (اتحـاديــات). فعبــارة فيــدراليــات الــدولــة الفيدرالية تولد انطباعا بتجزأة الدولة وليس اتحاد اقاليمها، ما يعتبر مخالفا للنظرية والواقع على حد سواء. هذا من جهـة، ومن جهـة أخـرى فـأن تسميـة اقـاليم الدولة الفيدرالية بالفيدراليات تضعنا امام اشكالية التمييز بينها وبين مكونات ووحدات السدولة التي لا تتمتع بصفة الاقليم الفيدرالي، ذلك انها (التسمية) ستضعنا امام اشكالية تحديد المركز الفيدرالي (الاتحادي)، الذي ينبغي ان ترتبط به تلك لوحدات. من هنا اجد ان اطلاق تسمية الاقاليم او الاطراف الفيدرالية الاكثر دقة، وهذا ما بات معروفا سواءا في نظرية القانون الدستوري او في تشريعات الدول الفيدرالية المعاصرة، مثل الدساتير والقوانين وكذلك العقود التى تنظم العلاقة بين المركز الاتحادي وسلطات مكوّنات السوولة

الفيدرالية (جمهوريات، ولايات، اقاليم،

صفة الطرف الفيدرالي، كما اقاليمها يمكنها ان تمتلك اجهزة تمثيلية منتخبة، غير ان انتخاب تلك الاجهزة في الاقاليم يبدُّو اكيدا ومنتظما، ما عدا الحالات التي تقوم السلطات المركزية فيها بايقاف نشاطها كالحالات التي ترافق اعلان حالة الطوارئ في جميع انحاء الدولة او عند تفعيل مبدأ التدخل الفيدرالي في بعض من اقاليمها،فيما تخلو وحداّت الدولة الادارية الغير متمتعة بصفة الاطراف الفيدرالية من تلك الاجهزة في بعض الدوّل (الهند مثالا). بالاضافة الى ذلك فأن كيفية انتخاب اجهزة الاقاليم التمثيلية وتحديد بنيتها الداخلية واشكال نشاطها عادة ما تحال لقواعد التشريع المحلي. ففي الوقت الذي نجد فيه ان الغالبية العظمي من الولايات الامريكية تمتلك برلمان المجلسين يكتفى نصف الولايات الهندية بانتخاب برلمان المجلس الواحد. اما في روسيا الفيدرالية فان اغلب الاقاليم ذهبت الى التأسيس لنظام المجلس الواحد حيث لا نجد برلمانا بمجلسين سوى في بعض جمهوريات الاتحاد الروسي. ان واحدة من الصفات التي يمكنها ان

وحدات الدولة الفيدرالية التي لا تمتلك

محافظات.... الخ).

تمتلك قيمة جوهرية في مسألة التمييز بين اقاليم الدولة الفيدرالية ووحداتها الادارية هو حجم الصلاحيات المنوحة لاجهزتها التمثيلية - التشريعية، والدور الذي من الممكن أن تلعبه تلك الأجهزة في حياةً الاقليم الفيدرالي. ففي الوقت الذي تعتبر فيه تلك البرلمانّات اجهزة لسلطةً الاقاليم، لا يعدو دور الاجهزة التمثيلية للوحدات الادارية (ان وجدت طبعا) ان يكون استشاريا، ذلك انها عادة ما تكون تابعة لمحافظي تلك الوحدات ومديري اجهزة الادارة المحلية فيها والذين يعينون من قبل السلطات المركزية. بالاضافة الى ذلك فان الاجهزة التشريعية للاقاليم تقوم، في اغلب الاحيان، باتخاذ قوانينها الاساسية (الدساتير والانظمة واللوائح...الخ) والتي يتطلب لسريانها اجراء الاستفتاء المحلي احيانا. فيما تخلو الوحدات التي لا تمتلك صفة الطرف الفيدرالي من تلك القوانين، وان امتلكت تلك الاجهزة بعض اللوائح والتشريعات لتنظيم نشاطُها فانها عادةً ما تكون مشرعة من قبل البرلمان الفيدرالي (في الولايات المتحدة الامريكية مثلا). وقد اتاحت تشريعات بعض الدول الفيدرالية لاجهزة تلك الوحدات سن بعض اللوائح لتنظيم الشؤون المحلية (تسمى القوانين في كل من الهند واستراليا)، شريطة المصادقة

للوحدات غير المتمتعة بصفة الاقليم الفيدرالي فليس هنالك من اختصاصات مشتركة بين الاجهزة الفيدرالية (المركزية) واجهزة تلك الوحدات، فيما تعتبر قراراتها لاغية اذا لم تتم المصادقة عليها من المحافظ (العمدة)، الذي يعتبر ممثلا للسلطات الفيدرالية في تلك الوحدات، كما اشرنا سابقا. ما يدلل على ضآلة الصلاحيات الممنوحة لسلطات تلك وتمتلك اجهزة السلطة التنفيذية في اقاليم الدولة الفيدرالية ووحداتها الادارية اهمية

(المادة ٥ من الدستور الروسى لعام ١٩٩٣).

السلطات الفيدرالية فان اختيارهم من قبل المجلس المحلي يتطلب مصادقة السلطات المركزيـة للدولـة، فيمـا تحمل قرارات المجالس المحلية صفة استشارية وغير ملزمة. وربما كانت قرارات المجالس واللجان التابعة للمحافظين اكثر قوة من قرارات ولوائح تلك المجالس. اثارت المنظومة القضائية في الدولة الفيدرالية، وما تزال تثير، جدلا واسعا بين

فقهاء القانون الدستوري ورجال الدولة

والسياسيين على حد سواء. ففي الوقت

الذي يذهب الكثيرون منهم الى اعتبار

السلطة القضائية من الأجهزة السيادية

الغير قابلة للتقاسم بين المركز الفيدرالي

واقاليم الدولة، وجد اخرون ان من حق اقاليم الدولة الفيدرالية امتلاك منظومتهم القضائية الخاصة نظرا للتنوع الكبير والخصوصية الدينية والتأريخية والثقافية التي تتمتع بهما الكثير من اقاليم تلك الدول. فقد منح تشريع الكثير من الدوّل الفيدرالية السلطات المحلية فيها اعتماد العرف والقضاء الديني (بما ومديرين ان لم يعينوا مباشرة من قبل

عليها من قبل الاجهزة المركزية. وبخصوص الصلاحيات الممنوحة للاجهزة التمثيلية

استثنائية اثناء الحديث عن خصائص تلك الاجهزة وسماتها الجوهرية، وتتأتى هذه الاهمية من طبيعة الاجهزة التنفيذية ذاتها والتي عادة ما يكون نشاطها محكوما بقواعد الالزام (وحتى الاكراه احيانا). فمهمة تفعيل مبدأ التدخل الفيدرالي، على سبيل المثال، لا يتم من خلال الأجهزة التمثيلية للأقليم،وانما من خلال الاجهزة التى تمتلك ادوات ذلك التدخل ووسائله. وهناً اجد مناسبا الاشارة الى ان بعض الدوّل ذهبت الى منح مواطني اقاليم الدولة امكانية انتخاب مسؤولي تلك الاجهزة (الولايات المتحدة الامريكية وبعض اقاليم روسيا الفيدرالية). فيما ذهبت اخرى الى اعتبار مهمة اختيار مسؤولي الاقاليم من صلاحيات كتلة الاغلبية في برلمان الاقليم (الهند والمانيا الفيدرالية). وتميزت كل من روسيا الفيدرالية وجمهوريات يوغسلافيا بوجود رؤساء للجمه وريات المؤلفة للفيدرالية ونواب لهم. وهنا تجدر الأشارة الى ان روسيا الفيدرالية تعتبر الاكثر تعقيدا من بين البلدان التي اتخذت من الفيدرالية شكلا للدولة ذلك أن مساحتها تتألف من مساحة الجمهوريات والدوائر والاقاليم الفيدرالية اضافة الى المناطق المتمتعة بالحكم الناتي، حيث تشكل الاجهزة التنفيذية (حكومات الاقاليم) امتدادا للحكومة الفيدرالية ومنفذا لأوامرها. وبهذا الخصوص تنبغي الاشارة الى ان التشريع الروسي اعتبر جميع جمهوريات الدولة ومكوناتها متساوية سواءا . فيما بينها او بالعلاقة مع المركز الفيدرالي

شانها شأن الاجهزة التمثيلية تفتقر الاجهزة التنفيذية للوحدات الادارية التي لا تمتلك صفة الطرف الفيدرالي الني الاستقلالية الممنوحة لبرلمانات الاقاليم. فمسؤولي تلك الوحدات من محافظين



في ذلك الطائفي والمذهبي) لحسم قضايا

الاحوال الشخصية وما شابهها، شريطة عدم

الاخلال بقواعد الدستور وخرق الحقوق

الاساسية للمواطنين. من هنا الاختلاف

الملحوظ في النظام القضائي للدول

الفيدرالية. ففي الولايات المتحدة الامريكية

تمتلك الولايات منظوماتها القضائية الخاصة والتي تكاد تستنسخ النظام

القضائي الفيدرالي، حيث تحتل المحكمة

العليا للوّلاية قمة هرم النظام القضائي. اما

في الهند فقد حدد التشريع حقوق تلك

المحاكم سالبا منها مهمة النظر في القضاما

الخاصة بالرقابة الدستورية ذلك ان

الولايات الهندية لا تمتلك دساتيرها

الخاصة. بالمقابل ذهبت بعض الدوّل

الفيدرالية الى اعتماد المركزية في محال

السلطة القضائية مفضلة احادية المنظومة

القضائية، وهنا ارى مناسبا الى الأشارة الى

ان اعتماد مبدأ المركزية لا يلغى امكانية

تمتع اجهزة القضاء في الاقاليم بقدر من

الاستقلالية. فمن الناحية التنظيمية

تخضع محاكم الاقاليم في روسيا مثلاً الَّي

مواطنون يدلون باصواتهم.. صورة من الارشيف

محاكم الصلح المعينة اساسا من قبل تلك المحاكم. ويبدو مبدأ المركزية والتبعية للسلطات الفيدرالية اكثر تجليا في الوحدات الادارية التي لا تتمتع بصفة الاطراف الفيدرالية، حيث تقوم سلطات القضاء المركزية بتعيين محاكم تلك الوحدات والاشراف الكامل على نشاطها، وإذا كان ثمة مجال لتمتع تلك المحاكم باستقلالية نسبية فذلك في مجال ألاحوال الشخصية وربما اتيح لتك المحاكم، بقدر محدود جدا، النظر في نزاعات الملكية، فيما يبدو النظر في القضايا الجنائية امرا مستحيلا بالنسبة لتلك المحاكم.

اننى ارى ان المهم اثناء التفكير بايجاد الياتُ البناء الفيدرالي للدولة هو تنسيقها بالشكل الذي يؤمن التناغم بين شكل الدولة (المساحاتي) وشكل الحكم فيها ونظامها السياسي، ذلك ان فقدان التوازن بين عناصر الدولة تلك سيؤدي، كما يعلمنا التأريخ، الى زرع بدور انهيارها